

جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

بالتعاون مع مخبر الأنظمة المالية والمصرفية والسياسات الاقتصادية الكلية في ظل التحولات العالمية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

ينظم الملتقى الدولي العاشر حول :

فعالية السياسة النقدية في الدول النامية تجارب الماضي وتحديات المستقبل

يومي 17-18 نوفمبر 2015

عنوان المداخلة: إستقلالية البنك المركزي ودوره في إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة

في النظام المصرفي

- دراسة حالة بنك الجزائر -

محور المداخلة: المحور الثاني

إعداد الأستاذتين:

أ. مخناش فتيحة

جامعة سكيكدة

أ. أوصغير الويزة

جامعة برج بوعريج

ملخص:

تعتبر استقلالية البنك المركزي من الركائز الأساسية لقيام نظام مصرفي ناجح، فممارسة البنك المركزي لمهامه بدرجة من الاستقلالية تسمح له برسم وتنفيذ السياسة النقدية التي يحددها، ويتضاعف دوره في إرساء قواعد الرقابة والحوكمة المصرفية مما يضمن سلامة واستقرار النظام المصرفي في الدولة. وتهدف هذه الدراسة إلى تبيان الدور الكبير الذي تلعبه استقلالية البنك المركزي في إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة المصرفية في القطاع المصرفي، مع التركيز على استقلالية بنك الجزائر.

الكلمات الدالة:

استقلالية البنك المركزي، حوكمة مصرفية، اتفاقيات بازل، بنك الجزائر.

RESUME:

L'indépendance de la Banque centrale est des principaux piliers d'un système bancaire succès, la pratique de la banque centrale de ses fonctions degré d'autonomie, d'établir et de mettre en œuvre la politique monétaire préparé, et leur rôle double dans Établir la supervision bancaire et règles de gouvernance qui assure la sécurité et la stabilité du système bancaire dans l'état.

Cette étude vise à démontrer le rôle important joué par l'indépendance de la Banque centrale d'établir et de promouvoir les principes de la gouvernance d'entreprise bancaire dans le secteur bancaire, avec un accent sur l'indépendance de la Banque d'Algérie.

MOT CLE:

L'indépendance de la banque centrale, la gouvernance bancaire, de Bâle, la Banque d'Algérie.

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية و يأتي على رأس النظام المصرفي و يعتبر الدعامه الأساسية للهيكل النقدي و المالي في كل أقطار العالم، وله دور مهم وحاسم في رسم السياسة النقدية للدول للبلد وتنظيم العمل المصرفي داخل القطاع؛ ويشكل موضوع استقلالية هذا البنك أهمية كبرى والتي تعتبر من أساسيات النظام المصرفي الناجح.

ان ممارسة البنك المركزي لمهامه بدرجة من الاستقلالية تسمح له برسم وتنفيذ السياسة النقدية التي يعدها، ويتضاعف دوره في ارساء قواعد الرقابة والحوكمة المصرفية التي احتلت خلال السنوات الأخيرة مكان الصدارة لدى الإدارات الاقتصادية في الدول المختلفة، نتيجة للأزمة المالية التي عصفت ببنوك كبيرة وأدت إلى اهتزاز الثقة في مدى سلامة الإدارة لدى هذه البنوك، ومدى صحة نتائجها المالية المعلنة وما لذلك من تداعيات سلبية مختلفة . لذا، فإن تطبيق مفهوم الحوكمة سيؤدي إلى تحسين إدارة البنوك ومن ثم أدائها وقدرتها على تجاوز الأزمات المالية والتشغيلية، حيث تكمن أهمية حوكمة البنوك في حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح والحد من المخاطر وجذب المستثمرين وتطوير دعائم الاقتصاد. وبالنظر إلى الأهمية البالغة للحوكمة في أي اقتصاد، حاول بنك الجزائر باعتباره سلطة الإشراف والرقابة إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة المصرفية على القطاع المصرفي الجزائري، من خلال وضع مجموعة من الأنظمة والقوانين تتماشى مع ما هو مطروح دوليا.

وفي هذه الورقة البحثية سنحاول الإجابة على الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة استقلالية بنك الجزائر في إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري؟.

أهداف البحث: سنحاول من خلال هذا البحث الوصول إلى الأهداف التالية:

- التعرف على ماهية البنك المركزي والحوكمة المصرفية؛
- التعرف على واقع تطبيق الحوكمة المصرفية في الجزائر؛
- تحديد دور بنك الجزائر في تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية؛
- إبراز أهم انعكاسات استقلالية بنك الجزائر على تطبيق الحوكمة.

منهج البحث: لقد اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، ذلك أن البحث يتطلب تجميع المعلومات والبيانات وتحليلها.

خطة البحث: من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة، قمنا بتقسيم بحثنا هذا إلى ثلاثة عناصر على النحو التالي:

- سيكون هذا العنصر مدخلا للتعرف على البنك المركزي؛
- سيتم التطرق في هذا العنصر للحوكمة المصرفية؛

- سيتناول هذا العنصر دور بنك الجزائر في إرساء وتعزيز معايير الحوكمة في القطاع المصرفي.

أولاً: مفاهيم أساسية حول البنك المركزي

إن التطور السياسي والاقتصادي خلال القرنين التاسع عشر والعشرين كان بسبب تطور الأنظمة المصرفية حيث لعب النظام المصرفي دوراً هاماً في تكثيف العمليات المصرفية وحركة الأموال، والأهم في هذه المرحلة ظهور البنوك المركزية كمؤسسة مالية شغلها الشاغل هو إصدار العملة المحلية التي كانت تصدرها البنوك الأخرى.

و قد اختلفت التسميات التي تطلقها الدول على هذه المؤسسة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية سمته (نظام الاحتياطي الفدرالي) و الهند (البنك الاحتياطي) و فرنسا (بنك فرنسا) إلا أن الاسم الغالب في دول العالم هو البنك المركزي .

1-1/ تعريف البنك المركزي:

لقد اختلفت التعاريف حول البنك المركزي باختلاف الوظائف التي يقوم بها، ومن هذه التعاريف نذكر:

1. "هو مؤسسة تقع في قمة النظام المصرفي لضمان سير القوانين والإشراف على الكتلة النقدية"¹؛
2. "هو مؤسسة عمومية تؤدي مجموعة من الوظائف الأساسية والمتمثلة في الاستقرار النقدي (المحافظة على استقرار الأسعار وسعر الصرف) ودعم الاستقرار المالي (إذ لزم الأمر من خلال قيامه بدور المقرض الأخير)، كما أنه يحتكر عملية إصدار النقد"²؛
3. "هو ذلك البنك الذي تحتفظ فيه البنوك الأخرى بودائعها، والتي تستعملها في تسوية عملياتها في إطار السوق ما بين البنوك"³؛
4. "هو مؤسسة أنشأت لتحقيق ما يلي: استقرار العملة، خلق وسائل الدفع المحلية منها والأجنبية، المحافظة على تواجد واستمرارية البنوك والمؤسسات المالية وذلك بمساعدتها من خلال تسهيل عملية الإقراض مقابل الثقة المتبادلة بينهما وإذ كان مدعماً بالتشريع"⁴.

¹ - fredric mishkin, christian bordes , pierre- cyrille tantcoeur, dominique lacoue-labarthe, xavier ragot, banque et marché financiers, 9^{ème} edition, pearson, France, 2010, p503.

² - claudio borio, gianni toniolo, piet clement, past and future of central bank cooperation, first published, Cambridge university press, new York, 2008, p15.

³ - John singleton, central banking in the twentieth century, Cambridge university press, new York, 2011, p17.

⁴ - Haward Davies, David Green, banking on the future – the fall and rise of central banking-, princeton university press, America, 2010, p 22.

1-2/ أهداف البنك المركزي.

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية و يأتي على رأس النظام المصرفي و يعتبر الدعامه الأساسية للهيكل النقدي و المالي في كل أقطار العالم، و تعتبر نشاطاته في غاية الأهمية فان وجوده ضروري لتنفيذ السياسة المالية للحكومة و يلعب دور مهم في تنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة، و يتمتع بالسيادة و الاستقلال، و يمكننا تلخيص ابرز أهداف البنك المركزي في:¹

- ✓ استقرار الأسعار والتحكم في معدلات التضخم؛
- ✓ الحفاظ على الاستقرار النقدي؛
- ✓ الحفاظ على القوة الشرائية للعملة المحلية؛
- ✓ الحفاظ على استقرار سعر صرف العملة المحلية مقارنة بالعملات الأخرى؛
- ✓ كفاءة نظام الدفع المعتمد عليه؛
- ✓ توجيه الخدمات البنكية .

وفي دول العالم الثالث يضاف هدف آخر وهو تحقيق التنمية الاقتصادية.

1-3/ استقلالية البنك المركزي:

يعتبر موضوع استقلالية البنك المركزي من أكثر الموضوعات المطروحة على الساحة المصرفية منذ سنوات مضت وحتى الوقت الراهن، ولعل السبب في أهمية هذا الموضوع يرجع إلى التطورات الاقتصادية والنقدية والدولية التي شهدتها معظم دول العالم.

وتعرف استقلالية البنك المركزي بأنها الاستقلالية في إدارة السياسة النقدية بعيدا عن تدخل السلطة التنفيذية وبما لا يسمح بتسخير السياسة النقدية كأداة لتمويل العجز في الميزانية العامة، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع التضخم كما أن استقلالية البنك المركزي ترتبط بطبيعة السياسة النقدية فبقدر ما تكون ملتصقة بهدف استقرار الأسعار بقدر ما تكون مستقلة، وعندما تكلف بأهداف أخرى فإن ذلك يحد من استقلاليتهما لأن العمل على تحقيق هذه الأهداف يمكن أن يعيق السلطة النقدية في تحقيق هدفها الرئيسي².

وتتفرع استقلالية البنك المركزي إلى أربعة أنواع كالاتي:³

¹¹ - Haward davies, David green, op-cit, p15.

² - بحوصي مجدوب، استقلالية بنك الجزائر بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 16، 2012، ص 7.

³ - محمد بن باحان، الأبعاد الجديدة لاستقلالية البنوك المركزية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراة، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص

- الاستقلالية في تحديد الأهداف؛
- الاستقلالية في تحديد الأدوات؛
- الاستقلالية من الناحية المؤسسية والاستقلالية من الناحية الوظيفية؛
- الاستقلالية من الناحية القانونية والاستقلالية من الناحية الفعلية.

ثانيا: ماهية الحوكمة المصرفية

يعتبر نظام الحوكمة الجيد أحد الدعائم الأساسية لإنعاش أي مؤسسة واستمرار نجاحها على المدى الطويل ويعتمد نجاح هذا النظام بصورة كبيرة على مهارات و خبرات ومعرفة القائمين على المؤسسة.

2-1/ مفهوم حوكمة الجهاز المصرفي:

عرفت الحوكمة بأنها:

◀ الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا، والتي تحدد كيفية وضع أهداف وإدارة وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين.¹

◀ هي الطريقة التي تدار بها أعمال المصرف بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسية، وإدارة المخاطر وإيجاد ترابط وتناسق بين الأنشطة وسلوكيات المؤسسة من جهة وتوقع أن تعمل الإدارة بأسلوب آمن وسليم من جهة أخرى.²

◀ هي عبارة عن نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية.³

من خلال هذه التعاريف نستنتج أن الحوكمة هي مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف أي عمل منظم، سواء في وحدات القطاع الخاص أو في وحدات القطاع العام.

¹ - مُجّد طاهر، الحوكمة في البنوك، نقلا عن الموقع : www.financial manager.wordpress.com, consulté le 15/06/2013

² - طارق عبد العال حماد، "حوكمة الشركات، المبادئ، التجارب، المتطلبات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، الدار الجامعية، الاسكندرية، الطبعة الثانية، 2007، ص 438.

³ - حسين احمد دحدوح، دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات في سوريا، مجلة اريد للبحوث والدراسات، جامعة اريد الأهلية، الأردن المجلد (11) العدد الأول 2007، ص 40.

أما الحوكمة المصرفية فهي: ¹

مجموعة من الأنظمة والقوانين التي توفر المعلومات الصحيحة لكل الأطراف المتعاملة عن طريق الإفصاح والشفافية والوضوح، مما يوفر للمساهمين وأصحاب المصالح المعلومات الصحيحة والكافية عن أداء البنك؛

وترى لجنة بازل أن الحوكمة في البنوك تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا، والتي من شأنها التأثير في وضع أهداف البنك وكيفية إدارة العمليات المصرفية بطريقة سليمة وآمنة وفقا للقوانين السارية وبما يحمي مصالح المودعين وأصحاب المصالح.

2-2/ أهمية الحوكمة للجهاز المصرفي:

تعتبر الحوكمة أحد أكثر العناصر أهمية للوصول لنظام مصرفي آمن وفعال، فعلى الرغم من أن الدراسات لم تثبت وجود علاقة واضحة بين جودة الحوكمة ومؤشرات أداء المصارف (مثل الربحية)، إلا أنه من الثابت وجود علاقة عكسية واضحة بين جودة الحوكمة وحالات تعثر المصارف. كما أن الالتزام بمعايير الحوكمة الجيدة من المتطلبات الأساسية لتحقيق الأهداف التالية:²

- ✓ الحفاظ على الجهاز المصرفي ونموه وتطوره؛
- ✓ تعزيز ثقة الجمهور في النظام المصرفي والمحافظة عليها؛
- ✓ حماية حقوق المودعين والمساهمين.
- ✓ تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه وبالتالي تنمية المدخرات والأرباح.
- ✓ إنشاء أنظمة فعالة لإدارة مخاطر العمل المصرفي.
- ✓ الحفاظ على الاستقرار المالي والاقتصادي بشكل عام.
- ✓ متطلب سابق لتطبيق المعايير والاتفاقات الدولية.

2-3/ مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي:

أصدرت لجنة بازل تقرير عن تعزيز الحوكمة في المصارف عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدله منه عام 2005 وفي فبراير 2006 أصدرت نسخة محدثة بعنوان "Enhancing Corporate Governance for banking organization" يتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف وتتمثل في:³

المبدأ الأول: يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وأن يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة

¹ - بونيهي مريم، دور لجنة بازل في ارساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثامن حول: " دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية، شلف، 19-20 نوفمبر 2013.

² - دليل القواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين، سلطة النقد الفلسطينية، الطبعة الأولى، 2009، ص9.

³ - هالة السعيد، الحوكمة في البنوك العامة، منشورات المعهد المصرفي، القاهرة، 2007، ص2.

على إدارة العمل بالبنك ، و يكون أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين بشكل تام عن أداء البنك وسلامة موقفه المالي وعن صياغة إستراتيجية العمل بالبنك وسياسة المخاطر وتجنب تضارب المصالح وان يتعدوا بأنفسهم عن اتخاذ القرارات عندما يكون هناك تعارض في المصالح يجعلهم غير قادرين على أداء واجبهم على أكمل وجه تجاه البنك ، وان يقوموا بإعادة هيكلة للمجلس ويتضمن ذلك عدد الأعضاء مما يشجع على زيادة الكفاءة ، وتتضمن واجبات المجلس اختيار ومراقبة وتعيين المديرين التنفيذيين بما يضمن توافر الكفاءات القادرة على إدارة البنك وان يكون أعضاء المجلس على دراية كافية بمبادئ وأسس الأنشطة المالية للبنك التي يجب إتباعها وبالبيئة التشريعية ، ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنها لجنة تنفيذية ولجنة مراجعة داخلية وتقوم لجنة المراجعة بالتعاون مع مراقبي الحسابات وتراجع وتتسلم تقاريرهم وان تأخذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب لتحديد أوجه الضعف في الرقابة وعدم التوافق مع السياسات والقوانين والنظم . كما يشكل مجلس الإدارة لجنة إدارة المخاطر تضع المبادئ للإدارة العليا بشأن إدارة مخاطر الائتمان ، السوق ، السيولة ، التشغيل ، السمعة وغير ذلك من المخاطر ، ولجنة الأجور التي تضع نظم الأجور و مبادئ تعيين الإدارة التنفيذية والمسؤولين بالبنك بما يتماشى مع أهداف وإستراتيجية البنك .

المبدأ الثاني : يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك وقيم ومعايير العمل آخذا في الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين وأن تكون هذه القيم سارية في البنك ، ويجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن الإدارة التنفيذية تطبق السياسات الإستراتيجية للبنك وتمنع الأنشطة والعلاقات والمواقف التي تضعف الحوكمة وأهمها تعارض المصالح مثل الإقراض للعاملين أو المديرين أو حملة الأسهم ممن لهم السيطرة أو الأغلبية أو إعطاء مزايا تفصيلية لأشخاص ذات الصلة ، ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا توفير الحماية للملائمة للعاملين الذين يعدوا تقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة .

المبدأ الثالث : يجب على مجلس الإدارة أن يضع حدودا واضحة للمسؤوليات والمحاسبة في البنك لأنفسهم وللإدارة العليا والمديرين وللعاملين وان يضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسؤوليات .

المبدأ الرابع : يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس وان يمتلك المسؤولين بالبنك المهارات الضرورية لإدارة أعمال البنك وان تتم أنشطة البنك وفقا للسياسات والنظم التي وضعها مجلس الإدارة وفقا لنظام فعال للرقابة الداخلية .

المبدأ الخامس : يجب على مجلس الإدارة أن يقر باستقلال مراقبي الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية (ويشمل ذلك وظائف التطابق والالتزام والقانونية) باعتبارها جوهرية لحوكمة المصارف وبغرض تحقيق عدد من وظائف الرقابة بغرض اختبار وتأكد المعلومات التي يتم الحصول عليها من الإدارة عن عمليات وأداء البنك ، والإدارة العليا للبنك يجب أن تقر بأهمية وظائف المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية لسلامة البنك في الأجل الطويل .

ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك التحقق من أن القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه وذلك من خلال التأكد من أن مراقبي الحسابات الخارجيين يمارسوا عملهم بالتوافق مع المعايير المطبقة وان يشاركوا في عمليات الرقابة الداخلية بالبنك المرتبطة بالإفصاح في القوائم المالية ، ومن الملائم أن تقوم لجنة المراجعة الداخلية بكتابة

المبدأ السادس :

يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات الأجور والمكافآت تتناسب مع ثقافة وأهداف وإستراتيجية البنك في الآجل الطويل وان ترتبط حوافز الإدارة العليا والمديرين التنفيذيين بأهداف البنك في الآجل الطويل .

المبدأ السابع: تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة ، وتبعا لدليل لجنة بازل عن الشفافية في البنوك فانه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة البنك في ظل نقص الشفافية ، وهذا يحدث إذا لم يحصل المساهمون وأصحاب المصالح على معلومات كافية عن هيكل ملكية البنك وأهدافه ، ويعد الإفصاح العام الملأئم ضروريا وخاصة للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ، ويكون الإفصاح في الوقت المناسب والدقيق من خلال موقع البنك على الإنترنت وفي التقارير الدورية والسنوية ، ويكون متلائما مع حجم وتعقيد هيكل الملكية وحجم تعرض البنك للمخاطر أو عما إذا كان البنك مسجلا في البورصة ، ومن ضمن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها المعلومات المتعلقة بالبيانات المالية ، التعرض للمخاطر ، الموضوعات المرتبطة بالمراجعة الداخلية و بالحوكمة في البنك ومنها هيكل ومؤهلات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين واللجان وهيكل الحوافز وسياسات الأجور للعاملين والمديرين

المبدأ الثامن: يجب أن يتفهم أعضاء المجلس والإدارة العليا هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها ويمكن أن يتعرض البنك لمخاطر قانونية بشكل غير مباشر عندما يقوم بخدمات نيابة عن عملائه الذين يستغلون خدمات وأنشطة التي يوفرها البنك لممارسة أنشطة غير شرعية مما يعرض سمعة البنك للخطر .

2-4/ الأطراف المؤثرة في حوكمة المصارف:

يوجد أربعة أطراف رئيسية تؤثر وتتأثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد حوكمة المصارف وتحدد مدى نجاح أو فشل الحوكمة في المصارف وهي كالتالي:¹

➤ **المساهمون :** وهم يقومون بتقديم رأس المال عن طريق ملكيتهم للأسهم في المصرف وذلك في مقابل الحصول على أرباح مناسبة لاستثماراتهم وأيضاً تعظيم قيمة المصرف على المدى الطويل، وهم من يملك الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

➤ **مجلس الإدارة :** وهم يمثلون المساهمين وأصحاب المصالح، ويقوم مجلس الإدارة باختيار المديرين التنفيذيين الذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال المصرف، بالإضافة للرقابة على أدائهم، كما يقوم برسم السياسات العامة للمصرف وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.

¹ - ابراهيم اسحق سمنان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة- دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين-، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2009، ص 30.

◀ **الإدارة :** وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للمصرف وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، كما تعتبر المسؤولة عن تعظيم أرباح المصرف وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشر للمساهمين.

◀ **أصحاب المصالح :** وهم مجموعة من الأطراف الذين تربطهم مصالح مع المصرف مثل الدائنين والموردين والعملاء والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون يهتمون بمقدرة المصرف على السداد، في حين يهتم العمال والموظفين بمقدرة المصرف على الاستمرار.

وهذه الأطراف مهمة في معادلة العلاقة بالمصرف أو الشركة، فهم الذين يقومون فعلا بأداء المهام التي تساعد الشركة على الإنتاج وتقديم السلع والخدمات، وبدونهم لا تستطيع الإدارة ولا المساهمون تحقيق الاستراتيجيات الموضوعة للشركة . فالعملاء هم الطرف الذي يشتري الخدمة أو المنتج، وبدونه لا داع لوجود شركة، لذا يجب أن يكون مجلس الإدارة مدركاً لهذه الحقائق، وأن يتأكد من حسن إدارة الشركة لخدمة العميل وإرضائه، وأن يرسخ في الشركة أهمية العميل.

أما الموردون فهم جميع من يبيع الشركة المواد الخام والبضائع والمواد الخام لذلك تعتمد الشركة على كفاءة هؤلاء الموردين في التوريد بالوقت والجودة المناسبة. أما فيما يتعلق بالمولدين كالمصارف والمؤسسات المالية وجميع الأطراف التي تمنح الشركة تسهيلات ائتمانية، ينبغي أن يكون التعامل مع هذه الأطراف بمنتهى الحرص والدقة، فالمعلومات المضللة للممولين والمصارف قد تقطع مستقبلاً خطوط التمويل مما يؤثر سلباً على أعمال الشركة وخططها المستقبلية.

ثالثاً/ دور بنك الجزائر في تعزيز تطبيق مبادئ الحوكمة:

إن تعزيز مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة لدى الجهاز المصرفي يجب أن يمر عبر طريقتين، الأولى تقوده البنوك المركزية باعتبارها السلطة النقدية المسؤولة عن تنظيم ورقابة الجهاز المصرفي، والأخرى هو المصارف ذاتها لأن غياب الحوكمة يعني الفوضى والانهيار.

3-1/ دور البنك المركزي في إرساء مبادئ الحوكمة:

تلعب المصارف المركزية دوراً أساسياً في تفعيل وإرساء الحوكمة على مستوى المصارف وذلك من خلال إجراءات الرقابة المصرفية ووسائل الوقاية والضبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسات المالية والمصرفية وحقوق المودعين، ويضمن سلامة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري .

وللبنك المركزي دور أساسي في تعزيز وتشجيع الحوكمة المؤسسية في البنوك التجارية وذلك للأسباب التالية:¹

¹ – Jean Pierre Patat: La stabilité financière nouvelle urgence pour les banques centrales, bulletin de la banque de France, n84, Décembre 2000, p07.

- ✓ ان تطبيق الحوكمة المؤسسية الجيدة يقع ضمن المسؤوليات الإشرافية للبنك المركزي؛
- ✓ إن المصارف تختلف عن غيرها من شركات المساهمة لأن طبيعة عملها تحمل المخاطر، إضافة إلى كونها مسؤولة عن المحافظة على أموال الغير (المودعين)؛
- ✓ نتيجة لتعرض المصارف لهذه المخاطر وبسبب تداول أسهمها في بورصة الأوراق المالية، فان وجود الحوكمة المؤسسية مسألة مهمة وضرورية لها؛
- ✓ يحتاج أعضاء مجلس الإدارة في المصارف ضمان أن المخاطر التي تتعرض لها طبيعة أعمال المصرف، تدار بشكل سليم، وان لدى البنك المركزي المسؤولية القانونية للتأكد من ذلك؛
- ✓ يجب أن نعترف بأنه ليس من السهل الحصول على أعضاء مجلس الإدارة مستقلين بشكل حقيقي، أو الأعضاء الذين يمكن أن يقفوا في وجه المساهمين المسيطرين على رأس مال المصرف؛
- ✓ هناك أيضا المخاطر المتمثلة بتعيين أعضاء مجلس إدارة يطلق عليهم (شبه مستقلين) وهذا ما يعطي انطبعا خاطئ للحوكمة المؤسسية.

3-2/ دور بنك الجزائر في تعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي:

لقد حاول بنك الجزائر باعتباره سلطة الإشراف، جهودا من أجل إرساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية، من بينها:

أ - برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة:

تنفيذا لبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع المصرفي، فقد تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع وشبكات تبادل تضمن سرعة وتأمين العمليات البنكية؛ وبغرض تحسين إدارة المخاطر وتعزيز قواعد الحذر وترقية انضباط الأسواق، يقوم بنك الجزائر حاليا بتنفيذ ما ورد في منظومة بازل 2 بطريقة تدريجية وبالتشاور مع البنوك والمؤسسات المالية¹.

وتنفيذا لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدابير تدريجية ومنسقة مع الأوساط المصرفية، وقد اتخذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي:²

¹ - الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: عرض موجز لتقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بالحوكمة " الجزائر " 1999-2008 ، نوفمبر 2008، ص 10 .

² - عمر شريقي: دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، (يومي 20 و 21 أكتوبر 2009 ، ص 10).

1. إنشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل 2 تحت إشراف مساعدة خارجية، ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية.

2. إعداد استبيانين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادها لتلبية مقتضيات بازل 2.

3. إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة.

وضمن هذا الصدد، نشير أن البنوك الجزائرية استفادت من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي (AFSMA)، الذي أقره الاتحاد الأوروبي، من أجل مساعدة البنوك الجزائرية على إجراء عمليات التدقيق الداخلي وإرساء قواعد محاسبية سليمة تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، ووضع مخطط مراقبة التسيير.

وقد ترجم تنفيذ هذه الإصلاحات بما يلي:¹

✓ **وضع عقود الكفاءة:** حيث تم إعداد عقود نجاعة جديدة لرواتب مسيري البنوك وذلك بعد تقييم عقود النجاعة لسنوات السابقة.

✓ **تحسين دور مجالس الإدارة:** وذلك من خلال إعادة تشكيلها ووضع تنظيمات جديدة تقضي بإنشاء لجنة تدقيق، وهذا الدور سيتعزز من خلال تعزيز خبرة الأعضاء.

✓ **تحسين إدارة البنوك:** وذلك عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الإدارية ومدونة أخلاق المهنة.

✓ **تحسين ظروف الاستغلال البنكي:** من خلال إعداد البنوك لتنفيذ النظام المحاسبي المالي الجديد وتطبيق معايير بازل 2، وذلك من خلال تثمين أفضل للموارد البشرية (نظام الأجر المتغير المقرون بالأداء).

ب- سن القوانين والأنظمة:

وفي هذا الصدد أصدر بنك الجزائر مجموع من الأنظمة لتعزيز الحوكمة في البنوك الجزائرية، بما يتماشى مع ماهو مطروح في الساحة المصرفية.

¹ - أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية- دراسة حالة الجزائر-، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والاداري، جامعة بسكرة، 06-2012/05/07، ص 15.

- مركزيات المخاطر* والميزانية** وعوارض الدفع***¹: وهي مركزيات استعلامية وضعها وينظمها بنك الجزائر تم تأسيسها بواسطة القانون المصرفي الأول 90-10 ثم تم تعزيزها بواسطة المادة 98 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وتعمل هذه المركزيات في شكل قواعد معطيات مشكلة من المشاركين والتي تتضمن تجميع، تخزين وتوفير المعلومات للمصارف والمؤسسات المالية المشتركة في هذه المركزيات الاستعلامية، يحصلون عليها سواء بشكل مباشر على الخط في الشبكة (ON LINE) أو حسب الطلب.

إن شساعة المعلومات التي تصرح بها المصارف والمؤسسات المالية للمركزيات ، وموثوقيتها، ونزاهتها وتوافرها هي شروط ضرورية لكي تستطيع هذه المركزيات مساعدة المصيرحين حتى تتمكن من معرفة أفضل لزبائنها وتقييم أفضل لمخاطر قروضها على أكمل وجه.

- جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد² : تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992، ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد، والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض عدم الدفع لعدم كفاية الرصيد أو عدمه، أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يتمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر شيكات للزبون.

- الانضمام إلى نظام ضمان الودائع المصرفية: يهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم توفر ودائعهم والمبالغ الأخرى الشبيهة بالودائع القابلة للاسترداد ؛ حيث تلزم البنوك بدفع علاوة سنوية تحسب حسب المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل سنة، والتي يحددها مجلس النقد والقرض سنويا في حدود 1 % على الأكثر، كما يبلغ الحد الأقصى للتعويض الممنوح لكل مودع ستمائة ألف دينار (600000 دج)³.

* تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات، حيث لا يمكن لأي بنك أن يقوم بمنح أي قرض لأي مستفيد قبل أن يتحصل على المعلومات من هذا المركز.

** هي مرصد إحصائي محاسبي ومالي للمؤسسات، الهدف منها تطوير المعلومات الخاصة بالمؤسسات للحصول من هذه الأخيرة على تصريحات لميزانياتها.

*** تتضمن كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

¹ - المرجع نفسه، ص 142.

² - بويوسف فوزية، العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية وعملياتها الغير التقليدية " دراسة مقارنة بين البنك الخاص SOCIETE

GENERALE والبنك العام CNEP، مذكرة ماجستير، سطيف، 2009، ص 43.

³ - نظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، المادة 3، 7، 8.

- **المراجعة الرقابية:** لضمان أداء مصرفي سليم يحافظ على سلامة البنوك والجهاز المصرفي أصدر المشرع الجزائري في قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، الجهات الرقابية والإشرافية التي تسهر على حسن أداء هذه المهمة وفي هذا الإطار كلف مجلس النقد والقرض بإصدار القوانين والنظم والتعليمات البنكية المنظمة للمهنة المصرفية ، وكلفت اللجنة المصرفية بمراقبة تطبيق ذلك لاسيما ما تعلق بالمعايير الاحترازية وإجراءاتها الخاص بتسيير المخاطر.

كما أن المراجعة الرقابية لا تتم سوى على مستوى الجهات الإشرافية للنظام المصرفي بل تمتد إلى مستوى البنوك ، حيث أصدر النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14/11/2002 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ، والذي حدد مضمون الرقابة الداخلية داخل البنوك والتي يجب إقامتها، لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير ، تحليل المخاطر والأنظمة الخاصة لمراقبتها والتحكم فيها¹.

ووفقا للمادة الثالثة من هذا النظام، فإن أنظمة المراقبة الداخلية التي على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، ينبغي أن تحتوي على الأنظمة التالية :

- ✓ نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية؛
- ✓ تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات؛
- ✓ أنظمة تقييم المخاطر والتأثيرات؛
- ✓ أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر؛
- ✓ نظام التوثيق والإعلام.

و لقد تم تعزيز نظام المراجعة الرقابية بإصدار النظام رقم 11-08 المؤرخ في 28/11/2011 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ، والذي حدد مضمون الرقابة الداخلية داخل البنوك والتي يجب إقامتها، لاسيما الأنظمة المتعلقة بالتحكم في النشاطات والسير الجيد للعمليات الداخلية الأخذ بجميع المخاطر بما فيها المخاطر التشغيلية؛ احترام الإجراءات الداخلية والمطابقة مع الأنظمة والقوانين؛ الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية وموثوقية العمليات المصرفية؛ والحفاظ على الأصول والاستعمال الفعال للموارد².

كما تم إنشاء مشروع نظام التنقيط المصرفي، والذي طور بمساعدة تقنية للخرينة الأمريكية وصندوق النقد الدولي بهدف مقارنة أشغال الإشراف بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التي تنص عليها لجنة بازل. يعد نظام التنقيط المصرفي المطور (SNB) طريقة إشراف موحدة، مستوحاة من طريقة «CAMELS» ومن أحسن الممارسات الدولية، وهو يركز على تقييم مؤشرات أداء وملاءة المؤسسات المالية³.

¹ - نظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية بالبنوك.

² - الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 47 الصادرة في 11 شوال 1433، الموافق لـ 29 أوت 2012.

³ - التقرير السنوي 2012، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، 2013، ص 143.

وتجدر الإشارة أن مصالح بنك الجزائر قد أجرت منذ سنة 2009 اختبارات القدرة على تحمل الضغوط قصد تقييم متانة وقدرة النظام المصرفي الجزائري على المقاومة، وذلك باستخدام منهجية طوّرها صندوق النقد الدولي؛ وابتداء من سبتمبر 2012، باشر بنك الجزائر بالمساعدة التقنية لخبراء من البنك الدولي، في مشروع جديد يتضمن منهجية جديدة لاختبار القدرة على تحمل الضغوط، تركز هذه المنهجية على نظام توقعات مالية واختبار القدرة على تحمل الضغوط على المستوى الكلي. وتندرج في منظور ديناميكي يسمح بتحقيق سيناريوهات أزمات معقولة حادة تهدف إلى تحديد وقياس هشاشة وقدرة المصارف والمؤسسات المالية فرديا وهشاشة وقدرة النظام المصرفي في مجمله على المقاومة.¹

ج- تطبيق بازل III:

لقد وضعت لجنة بازل رزنامة لتطبيق توصياتها الأخيرة (اتفاقية بازل III) تمتد من 2013 إلى 2019، وعلى البنوك عالميا أخذ تدابير التكيف تدريجيا مع مقتضياتها، وفي هذا الصدد قام البنك المركزي بالاستعداد للتكيف مع هذه المقررات الجديدة من خلال:

1. رفع معدل الملاءة: تماشيا مع الشروع في تطبيق اتفاقية بازل III، تم الرفع في نسبة الملاءة حسب التنظيم رقم 01-14 المؤرخ في 2014/02/16 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، والذي نص على رفع نسبة الملاءة من 8 إلى 9.5 % ابتداءً من أول أكتوبر 2014، على أن يغطي رأس المال الأساسي كلاً من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل بنسبة 7 % على الأقل، إضافة إلى فرض تكوين هامش بنسبة 2.5 % سّمَاه " وسادة أمان"، وخوّل التنظيم للجنة المصرفية منح مهلة للبنوك للتطبيق التدريجي لهذه الإجراءات، كما خوّلها أيضاً فرض نسبة ملاءة أكبر إذا اقتضى الأمر ذلك، حتى الوصول للنسبة المقررة من طرف اللجنة وهي 10.5 %؛ والجدول الموالي يبين تطور معدل كفاية رأس المال في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2009-2013.

الجدول رقم 01 : معدل كفاية رأس المال في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2009-2013

السنوات	2009	2010	2011	2013
معدل الملاءة %	21.78	23.31	24	21

المصدر: التقرير السنوي لتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، 2011 و 2014.

3. فرض نسبة السيولة: عمل بنك الجزائر على إصدار النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة؛ نصت المادة الثالثة منه على أن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام نسبة بين مجموع الأصول المتوفرة والممكن تحقيقه على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة من البنوك ومجموع الاستحقاقات تحت

¹ - التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، 2014، ص133.

الطلب وعلى المدى القصير والالتزامات المقدمة، تسمى هذه النسبة بالمعامل الأدنى للسيولة، ويجب أن تكون أكبر من 100%.

وحسب المادة الرابعة منه فالبنوك ملزمة بتبليغ هذه النسبة لبنك الجزائر في نهاية كل ثلاثي، ابتداءً من 21 جانفي 2012 كما جاء في المادة الثامنة من التعلية 07/2011 الصادرة في 21 ديسمبر 2011، التي تشرح كيفية حساب هذه النسبة، وبينت نماذج حساب مكوناتها، ومعاملات ترجيحها التي تعكس درجة سيولة الأصول، وإمكانية سحب الخصوم. والملاحظ أن بنك الجزائر استعمل نسبة السيولة القصيرة الأجل، واعتمد على معاملات تتناسب طردياً مع درجة سيولة الأصل، تماشياً مع ما جاءت به بازل III .

3-3/ انعكاس استقلالية بنك الجزائر على تعزيز مبادئ الحوكمة:

يهدف بنك الجزائر من خلال الإصلاحات المتعاقبة على النظام المصرفي الجزائري، وإصداره للتعليمات والأوامر المختلفة إلى تطبيق وإرساء مبادئ الحوكمة المؤسسية في النظام المصرفي لتحقيق الاستقرار في النظام المصرفي الجزائري، وتماشياً مع خصوصية نظامنا المصرفي فيجب عليه التركيز على ثلاثة جوانب أساسية وهي:¹

- ✓ ضرورة تحقيق التوافق بين وظائف المراقبة والنشاطات الأساسية لبنك الجزائر، حيث تتوقف نوعية وحجم المعلومات المجموعة في إطار الرقابة على أنظمة المعلومات وكذا اختيار مستوى الأمان داخل القطاع المصرفي الجزائري، وهي عناصر مهمة للغاية لتحقيق أهداف السياسة النقدية إذ لا بد من توفر بنك الجزائر على جميع المعلومات الخاصة بنشاط البنوك والمؤسسات المالية لتمكنه من أداء الرقابة والحكمة على المستوى الكلي، وتلعب في هذا الإطار مركزية المخاطر بالبنك المركزي دوراً مهماً جداً؛
- ✓ ضرورة تحديد العلاقة بين حجم المخاطر المترتبة عن كل مؤسسة مصرفية أو مالية وتقدير الخطر النظامي الخاص بكل الجهاز المصرفي، بمعنى دراسة تأثير إفلاس أي بنك ما على باقي المتعاملين داخل القطاع، وحتى دراسة تأثير الهزات الاقتصادية الداخلية أو الخارجية على استقرار المنظومة المصرفية؛
- ✓ استقلالية هيئة الرقابة والإشراف التي تستمد من استقلالية بنك الجزائر، فدرجة الاستقلالية هذه هي التي تحدد مدى فعالية الحوكمة.

وفي الجدول الموالي سنعمل على التأكد من مدى تطبيق الحوكمة المصرفية في البنوك الجزائرية في إطار مختلف درجات الاستقلالية لبنك الجزائر.

¹ - جديني ميمي، دور استقلالية بنك الجزائر في تفعيل تطبيق القواعد الاحترازية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: " إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"، ورقة، 11-12/مارس 2008، ص 12.

الجدول رقم (02): انعكاس استقلالية بنك الجزائر على تطبيق مبادئ الحوكمة

التشريعات	قانون النقد والقرض	الأمر 01-01	الأمر 03-11
درجة الاستقلالية	0.56725	0.52975	0.56225
مستوى تطبيق الحوكمة	<p>- إدخال تعديلات على الجانب الهيكلي للقطاع المصرفي عامة وعلى هيكل البنك المركزي؛</p> <p>- إنشاء هيئات الرقابة في النظام البنكي الجزائري والمتمثلة في لجنة الرقابة المصرفية ومركزية المخاطر؛</p> <p>- إنشاء جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد؛</p> <p>- إرساء قواعد متينة للعمل المصرفي وفق المعايير الاحترازية تخص بالدرجة الأولى تسيير ومتابعة المخاطر؛</p> <p>- التكيف مع متطلبات لجنة بازل الأولى والتقييد بمعاييرها.</p>	<p>تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين : الأول يتكون من مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون؛ والثاني يتكون من مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر.</p> <p>- إقامة أنظمة المراقبة الداخلية التي على البنوك والمؤسسات المالية .</p> <p>- الانضمام إلى نظام ضمان الودائع المصرفية.</p>	<p>- تقييد البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطه في الجزائر بنسبة ملاءة تجاوزت 8%.</p> <p>- تعزيز نظام المراجعة الرقابية المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،</p> <p>- الشروع في تطبيق اتفاقية بازل III،</p>

<p>أدى ارتفاع استقلالية بنك الجزائر إلى استدراك كل النقائص التي أدت إلى إفلاس البنكين الخاصين، كون الاستقلالية عملت على دعم صلاحيات بنك الجزائر في السهر على تطبيق البنوك التجارية للقواعد الاحترازية ومبادئ الحوكمة المصرفية بما يضمن سلامة الجهاز المصرفي والاقتصاد الوطني ككل.</p>	<p>يعتبر انخفاض درجة استقلالية بنك الجزائر في إطار الأمر 01-01، حيث تم إفلاس بنكي الخليفة و BCIA، نتيجة نقص معايير الرقابة الداخلية والخارجة للبنكين وعدم إمكانية تدخل الجهات الإشرافية والرقابية الممثلة في اللجنة المصرفية في الوقت المناسب في حالة عدم تغطية رأس المال أو عدم كفايته لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.</p>	<p>وفرت درجة الاستقلالية العالية للسلطة النقدية في الجزائر الاطار القانوني والظروف الملائمة للبنوك التجارية لتطبيق المعايير والقواعد الدولية في مجال الرقابة الاحترازية والحوكمة المصرفية، رغم التأخر في تطبيق بعض المبادئ.</p>	<p>انعكاس الاستقلالية على تطبيق الحوكمة المصرفية</p>
---	--	---	--

المصدر: بتصرف من:

- جديني ميمي، دور استقلالية بنك الجزائر في تفعيل تطبيق القواعد الاحترازية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: " اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"، ورقة، 11-12/مارس 2008، ص 12.

من الجدول نلاحظ أن لاستقلالية البنك المركزي تأثير فعال على تطبيق الحوكمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري، حيث توجد علاقة طردية بين الاستقلالية وتطبيق الحوكمة؛ فكلما كانت درجة الاستقلالية كبيرة كلما أدى إلى تطبيق فعال لمبادئ الحوكمة وذلك لضمان سلامة واستقرار النظام المصرفي الجزائري.

خاتمة:

تحتل البنوك مكانة هامة في مختلف اقتصاديات العالم نظرا للدور الكبير الذي تلعبه على مستوى النظام المالي وعمق علاقاتها بالمجتمع ككل، الأمر الذي جعل من موضوع الحوكمة في البنوك موضوعا حساسا بالنظر لجسامة المخاطر والتداعيات الناتجة عن الممارسات غير السليمة للحوكمة في العمل المصرفي؛ هذا ما يستوجب على البنك المركزي كهيئة إشراف القيام بإرساء وتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية في النظام المصرفي لضمان سلامته واستقراره.

ومن خلال هذا البحث توصلنا إلى مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- حوكمة المؤسسات المصرفية تعني النظام الذي على أساسه تكون العلاقات التي تحكم الأطراف الأساسية في المصرف، واضحة بما يؤدي إلى تحسين الأداء والنجاح؛
- تمنح الحوكمة في المؤسسات المصرفية فرصة أفضل لتعبئة الموارد ورؤوس الأموال، والتمكن بالتالي من تخفيض تكلفة رأس المال وفي نفس الوقت تسريع تكوينه وتحقيق النمو والإنتاجية؛
- يلعب البنك المركزي دورا محوريا في دفع البنوك التجارية إلى تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية؛
- أما على صعيد المنظومة المصرفية الجزائرية، فإننا نلاحظ بوضوح ضعف تجسيد مبادئ الحوكمة المصرفية والذي يظهر من خلال ضعف الشفافية والإفصاح المحاسبي من طرف المصارف الجزائرية، وعدم التقيد بنشر المعلومات في وقتها والتأخر الملاحظ في إعداد تقارير النشاطات السنوية؛
- حاول بنك الجزائر إرساء مبادئ الحوكمة المصرفية من خلال تبنيه لبرنامج الحوكمة المصرفية؛
- إن بنك الجزائر يحاول مسايرة المعايير الدولية في الرقابة المصرفية والحوكمة خاصة اتفاقية بازل 3 ، التي بدأ باتخاذ الإجراءات المناسبة لتطبيقها؛
- إن لاستقلالية بنك الجزائر الأثر الكبير في تعزيز مبادئ الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري.

التوصيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها سابقا، فإننا نوصي بما يلي:

- العمل على نشر الوعي بقواعد الحوكمة المصرفية والذي يعتبر الركيزة الأساسية لتفعيلها وتطويرها وإخراجها إلى حيز التنفيذ؛

- يجب أن يكون للبنك المركزي دورا هاما في إرساء قواعد الحوكمة المصرفية، وذلك من خلال:

- ✓ تشجيع البنوك على تطبيق مبادئ الحوكمة الجيدة الصادرة عن لجنة بازل وذلك باستخدام مختلف الوسائل؛
- ✓ تطوير الدور الإشرافي والرقابي على البنوك ليتلاءم مع المخاطر الحديثة في ظل الاستخدام المكثف للتكنولوجيات الحديثة؛
- ✓ إعداد وتنفيذ برامج تكوين وتدريب في مجال الحوكمة على مستوى البنك المركزي وذلك من خلال تأهيل الكادر البشري؛

- ✓ التزام البنك المركزي بنشر وضعيته الشهرية، وهذا ما يقتضيه التنفيذ السليم لمبادئ الحوكمة.
- ✓ تنصيب خلية على مستوى البنك المركزي وذلك للتنبؤ المبكر بحدوث الأزمات المالية والمصرفية، كما يجب أن تضطلع هذه الخلية بكشف حالات الفساد المالي والإداري في البنوك والحيلولة دون ذلك.

المراجع المستخدمة:

❖ الكتب:

1. زكريا الدوري، البنوك المركزية و السياسات النقدية، دار البازوي العلمية للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 2006.
2. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر 1993.
3. زياد رمضان محفوظ، احمد جودة، الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000.
4. طارق عبد العال حماد، "حوكمة الشركات، المبادئ، التجارب، المتطلبات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، الدار الجامعية ، الاسكندرية، الطبعة الثانية، 2007.
5. هالة السعيد، الحوكمة في البنوك العامة، منشورات المعهد المصرفي، القاهرة، 2007.
6. Jean Pierre Patat:La stabilité financière nouvelle urgence pour les banques centrales, bulletin de la banque de France,n84,Décembre2000.
7. fredric mishkin, christian bordes , pierre- cyrille tantcoeur, dominique lacoue-labarthe, xavier ragot, banque et marché financiers, 9^{eme} edition, pearson, France, 2010.
8. claudio borio, gianni toniolo, piet clement, past and future of central bank cooperaton, first published, Cambridge university press, new York, 2008.
9. John singleton, central banking in the twenieth centry, Cambridge university press, new York, 2011.
10. Haward Davies,David Green, banking on the future – the fall qnd rise of central banking-, prenceton university press, America, 2010.

❖ المذكرات والأطروحات:

1. ابراهيم اسحق سمنان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة- دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين-، مذكرة ماجستير، الجامعة الاسلامية غزة، 2009.
2. بويوسف فوزية، العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية وعملياتها الغير التقليدية " دراسة مقارنة بين البنك الخاص SOCIETE GENERALE والبنك العام CNEP، مذكرة ماجستير، سطيف، 2009.
3. مُجَّد بن باحان، الأبعاد الجديدة لاستقلالية البنوك المركزية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراة، جامعة الجزائر، 2011-2012.

❖ المقالات والتقارير:

1. أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية- دراسة حالة الجزائر-، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والاداري، جامعة بسكرة، 06-2012/05/07.

2. بحوصي مجدوب، استقلالية بنك الجزائر بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 16، 2012.
 3. بونيهي مريم، دور لجنة بازل في ارساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثامن حول: " دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية، شلف، 19-20 نوفمبر 2013.
 4. جديني ميمي، دور استقلالية بنك الجزائر في تفعيل تطبيق القواعد الاحترازية، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: " اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"، ورقلة، 11-12/مارس 2008.
 5. حسين احمد دحدوح، دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات في سوريا، مجلة اربد للبحوث والدراسات، جامعة اربد الأهلية، الأردن المجلد (11) العدد الأول 2007.
 6. دليل القواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين، سلطة النقد الفلسطينية، الطبعة الأولى، 2009.
 7. الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: عرض موجز لتقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بالحوكمة " الجزائر 1999-2008 "، نوفمبر 2008.
 8. عمر شريقي: دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، (يومي 20 و 21 أكتوبر. 2009
- ❖ الأنظمة والقوانين:
1. نظام رقم 03-04 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.
 2. نظام رقم 03-02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية بالبنوك.
 3. الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 47 الصادرة في 11 شوال 1433، الموافق لـ 29 أوت 2012.
 4. التقرير السنوي 2012، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، 2013.
 5. التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، 2014.
- ❖ المواقع الالكترونية:
1. محمد طاهر، الحوكمة في البنوك، نقلا عن الموقع : www.financial manager.wordpress.com, consulté le 15/06/2013 .